

مدى مساهمة المجتمع المدني في تسيير النفائات المنزلية

من إعداد

الدكتورة كحيل حياة

أستاذة محاضر قسم (أ)

كلية الحقوق والعلوم السياسية

جامعة البليدة2- البليدة

مدى مساهمة المجتمع المدني في تسيير النفايات المنزلية

من إعداد الدكتورة كحيل حياة

أستاذة محاضرة قسم (أ)

كلية الحقوق والعلوم السياسية

جامعة البليدة 02- البليدة

ملخص :

يعتبر المجتمع المدني عبارة عن مجموعة التنظيمات التطوعية الحرة غير الحكومية و غير الارثية لتنسيق مصالح أفرادها، و في هذا الإطار تعتبر الجمعيات البيئية احد تنظيمات المجتمع المدني الفاعلة في المجتمع و على الخصوص في مجال الحماية من مخاطر النفايات المنزلية ، فمسألة تسيير النفايات مصلحة وطنية تخص الجميع و مهمة صعبة لا يمكن للمؤسسات الرسمية لوحدها أن تحلها و نظرا لتركيز قانون حماية البيئة على الطابع الوقائي فقد ارسى أساسا للإطار الاتفاقي لتنفيذ التدابير البيئية في مجال تسيير النفايات المنزلية و يمكن تلخيص الدور الذي يمكن أن تضطلع به الجمعيات البيئية في سبيل ذلك ، في المساهمة في إعداد السياسات الخاصة بتسيير النفايات ، و كذا الدور التحسيسى التوعى حول النفايات المنزلية إضافة إلى الدور القضائي للجمعيات البيئية في مجال مكافحة النفايات المنزلية

Résumé

La société civile est un groupe d'organisations bénévoles libre non gouvernementales et non-héritage qui coordonne entre la famille et l'Etat, et dans ce cadre, les associations environnementales sont considérées comme l'un des acteurs de la société civile dans la société et en particulier dans le domaine de la protection contre les risques de déchets domestiques, la question de la conduite des déchets est l'intérêt national appartenant à tout le monde et une tâche difficile ne peuvent pas les institutions formelles seuls résoudre et compte tenu de l'objectif de protection de l'environnement sur le caractère préventif de la loi a jeté les bases de la Convention-cadre pour la mise en œuvre des mesures environnementales dans le domaine de la gestion des déchets Le rôle des associations environnementales à cet égard peut être résumé en contribuant à la préparation des politiques de gestion des déchets, ainsi que le rôle de la sensibilisation sur les déchets ménagers, en plus du rôle judiciaire des associations environnementales dans le domaine du contrôle des déchets ménagers.

مقدمة :

تعتبر قضية حماية البيئة من القضايا المتنامية الاهتمام على المستوى الدولي و الوطني فهي قضية متشعبة تلقي بضلالها على ميادين مختلف ، إن حماية البيئة تتطلب حماية مختلف أوجه صور الإطار المعيشي للفرد مما يتهدها من أهمها النفايات المنزلية التي تفاقمت في الآونة الأخيرة بالرغم من الآليات و التدابير التي اتخذتها الدولة في سبيل تجاوزها، إلا إن ناقوس الخطر قد دق بقوة نظرا للتأثير السلبي لهذه النفايات المنزلية على النظام العام و هو ما يجعل هذه القضية تدخل في إطار المواطنة و بالتالي قضية الجميع كلا في مجاله إذا ليست قضية حكرا على الدولة بمؤسساتها الإدارية بل هي قضية كل واحد فينا بل حتى قضية المجتمع المدني على اختلاف مكوناته أبرزها الجمعيات البيئية التي يمكن أن تقدم الكثير لهذا الملف لو تم تفعيلها و منح الصلاحيات اللازمة لها فكيف يمكن للمجتمع المدني المساهمة في حل مشكلة النفايات المنزلية ؟ و كيف يمكن تفعيل دوره في هذا الإطار؟

و هو ما سنعالجه في هذه الورقة البحثية من خلال المحاور التالية :

المحور الأول : مفهوم المجتمع المدني و لنفايات المنزلية

المحور الثاني : مدى مساهمة المجتمع المدني في تسيير النفايات المنزلية

المحور الأول : مفهوم المجتمع المدني و النفايات المنزلية

يعتبر المجتمع المدني على اختلاف مكوناته شريك فعال للدولة من اجل تحقيق التنمية في مختلف المجالات و على الخصوص في مجال حماية البيئة من النفايات المنزلية التي تؤثر بالسلب على مختلف عناصرها.

أولا : مفهوم المجتمع المدني

نشأ مفهوم المجتمع المدني أول مرة في الفكر اليوناني حيث أشار إليه أرسطو باعتباره مجموعة سياسية تخضع للقوانين أي انه لم يكن يميز بين الدولة و المجتمع المدني ، و قد تطور هذا المفهوم في القرن الثامن عشر حيث بدأ التمييز بين الدولة و المجتمع و بدأت حركة الجمعيات بالتبلور كنسق يملك الأحقية للدفاع ضد مخاطر الاستبداد السياسي ، و في نهاية القرن ذاته تأكد في الفكر السياسي الغربي ضرورة تقليص هيمنة الدولة لصالح المجتمع المدني الذي يجب أن يدير أموره الذاتية بنفسه و أن لا يترك للحكومة إلا القليل ، و في القرن التاسع عشر حدث التحول الثاني في مفهوم المجتمع المدني حيث عد كارل ماركس المجتمع المدني هو ساحة الصراع الطبقي¹.

ويمكن تعريف المجتمع المدني على انه مجموعة التنظيمات المستقلة ذاتيا التي تملئ المجال العام بين الأسرة و الدولة و هي غير ربحية تسعى إلى تحقيق مصالح أو منافع للمجتمع ككل أو بعض فئاته المهمشة ، أو لتحقيق مصالح أفرادها ملتزمة بقيم و معايير الاحترام و التراضي و الإدارة السامية للاختلافات و التسامح و قبول الآخر ²، أو هو مجموعة التنظيمات التطوعية الحرة غير الحكومية و غير الارثية التي تملأ المجال العام بين الأسرة و الدولة لتنسيق مصالح أفرادها من اجل قضية أو مصلحة أو التعبير عن مصالح جماعية، ملتزمة في ذلك معايير الاحترام و التراضي و التسامح و الإدارة السليمة للتنوع و الاختلاف.

كما يقصد به المؤسسات السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية التي تعمل في ميادينها المختلفة في استقلال عن سلطة الدولة لتحقيق أغراض متعددة منها أغراض سياسية كالمشاركة في صنع القرار على المستوى الوطني و القومي مثل الأحزاب السياسية و منها أغراض نقابية كالفاع عن مصالح أعضائها و منها الثقافية مثل الجمعيات الثقافية و هو التعريف الذي جاء في ندوة المجتمع المدني التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية عام 1992 ³.

غير أنه تجدر الإشارة إلى أن هناك صعوبة في إيجاد تعريف مانع جامع للمجتمع المدني حيث توجد تعريفات متباينة خاصة لعدم الاتفاق حول العناصر و القوى التي يتشكل منها .

أ- مقومات و أركان المجتمع المدني :

- 1 - الفعل الإرادي التطوعي الحر : حيث يتكون المجتمع المدني بالإرادة الحرة لذلك هو يختلف عن الجماعات القروية مثل الأسرة و العشيرة و القبيلة التي يكون الانتماء إليها مفروض بحكم المولد و الإرث
- 2 - التنظيم الجماعي المؤسسه : هو مجموعة من التنظيمات كل تنظيم يضم مجموعة من الأعضاء اختاروا العضوية بمحض إرادتهم لكن بشروط يتم التراضي بشأنها أو قبولها .
- 3- الركن الأخلاقي و السلوكي : ينطوي على قبول الاختلاف و التنوع بين أعضاء التنظيمات، و حل الخلافات بالطرق السلمية في ضوء قيم التسامح و الاحترام .
- 4 - هناك من يضيف ركن رابع و هو عدم السعي للوصول إلى السلطة رغم أنها غالبا ما تقوم بدور سياسي لأنها تقوم بتنمية ثقافة الحقوق و المشاركة ⁴.

أثبتت الدراسات الحديثة أن تطوير المجتمعات لا يتم عن طريق السياسات الحكومية وحدها و إنما أيضا عن طريق تنسيق جهود الأجهزة الحكومية و التنظيمات غير الحكومية التي تستطيع بفضل قدراتها التعبوية و التطوعية على استقطاب الأفراد ، و إشراكهم في حل بعض المشكلات الاجتماعية و الثقافية و الاقتصادية و خاصة البيئية و في هذا الإطار تعتبر الجمعيات البيئية احد تنظيمات المجتمع المدني الفاعلة في المجتمع، فالجمعيات البيئية ارتبط تاريخيا ظهورها بقضية التنمية لان سعي الإنسان للتحضر و التصنيع أدى إلى تلويث البيئة و استنزاف مواردها الطبيعية مما أدى لظهور بعض الجمعيات و التنظيمات غير الحكومية قصد التصدي لهذه المشكلات ⁵.

يمكن تعريف الجمعيات البيئية على أنها جماعات مؤلفة من الأشخاص الطبيعية أو المعنوية ذات تنظيم مستمر لمدة معينة لغرض غير الحصول على ربح مادي ، كما عرفها المشرع الجزائري في المادة 02 من قانون 90-31 ⁶ بقوله : " تمثل الجمعية اتفاقية تخضع للقوانين المعمول بها و يجتمع في إطارها أشخاص طبيعيين أو معنويون على أساس تعاقدية و لغرض غير مربح كما يشتركون في تسخير معارفهم و وسائلهم

لمدة محددة أو غير محددة من اجل ترقية الأنشطة ذات الطابع المهني و الاجتماعي و العلمي و البدني و التربوي و الثقافي و الرياضي على الخصوص"، فمسألة حماية البيئة مصلحة وطنية تخص الجميع و مهمة صعبة لا يمكن للمؤسسات الرسمية لوحدها أن تحلها ⁷.

يرجع الدارسين و المتتبعين لتطور الجمعيات البيئية و الايكولوجية البوادر الأولى لظهور هاته التنظيمات في العديد من الدول العالم إلى منتصف القرن 18 ، كالجمعية الفرنسية لحماية البيئة المنشأة سنة 1855، والتي نادى بضرورة المحافظة على الأماكن الطبيعية من خلال إنشاء ما يعرف بالاحتياطات أو الحظائر الطبيعية كحضيرة غابة " فونتان بلو" سنة 1861 و هو التوجه نفسه الذي ظهر بالولايات المتحدة الأمريكية من خلال إنشاء مثل هذه الحظائر الطبيعية كحضيرة يالوا ستون سنة 1872

و ظهور أولى الجمعيات الأمريكية المهمة بقضايا البيئة كجمعية اديبون سنة 1882 و جمعية سيرا سنة 1886 ليمتد ظهور الجمعيات الايكولوجية لدول أخرى كبريطانيا التي ظهرت بها أولى الجمعيات البيئية سنة 1895 و جمعية حماية الطيور سنة 1912 ، حيث شكلت هاته التنظيمات النماذج الأولى لجمعيات الدفاع عن البيئة و التي أخذت طابعا حمائيا البيئة ، لتشهد هاته الحركات مع نهاية الستينات تطور كبيرا على مستوى توجهاتها و آلياتها العملية من خلال ظهور مفهوم النضال الايكولوجي ، أما بالنسبة إلى الجزائر فانه بعد أن قارب عدد الجمعيات البيئية المحلية حدود 2000 جمعية معتمدة عبر كامل التراب الوطني إلى غاية 1996/12/31 و بنسبة تمثل 4,86 % من مجموع الحركة الجمعوية بشكل عام عرف تراجعاً محسوساً بعد ذلك إذ لا يزيد عدد الجمعيات البيئية عبر كامل التراب الوطني عن 917 جمعية محلية و 32 جمعية وطنية ⁸.

ثانيا - تعريف النفايات المنزلية :

عرف المشرع الجزائري النفايات المنزلية بموجب المادة 03 من قانون 01-19⁹ بقوله : " النفايات المنزلية و ما شابهها كل النفايات الناجمة عن النشاطات المنزلية و النفايات المماثلة الناجمة عن النشاطات الصناعية و التجارية و الحرفية و غيرها ، و التي بفعل طبيعتها و مكوناتها تشبه النفايات المنزلية " ، و عرفت منظمة الصحة العالمية النفايات بأنها : " بعض الأشياء التي أصبح صاحبها لا يريد لها في مكان ما و وقت ما و التي لم يصبح لها أهمية أو قيمة لديه و عرف خبراء البنك الدولي النفايات بأنها : " الشيء الذي أصبح ليس لديه أي قيمة في الاستعمال أما إذا أمكن تدوير هذا الشيء بحيث يمكن استعماله أو الاستفادة منه أو استرجاع بعض مكوناته في هذه الحالة لا يعتبر نفاية ¹⁰.

المحور الثاني : مدى مساهمة المجتمع المدني في تسيير النفايات المنزلية

نظرا لتركيز قانون حماية البيئة على الطابع الوقائي فقد ارسى أسسا للإطار الاتفاقي لتنفيذ التدابير البيئية و شرع في استكمال بناء قواعد شراكة مع جمعيات حماية البيئة باعتبارها احد أهم شركاء الإدارة البيئية لتفعيل السياسة البيئية ، و استكمالا للتحول الجذري في القبول بدور الجمعيات كشريك للإدارة في تحقيق الإستراتيجية الوطنية لحماية البيئة خص القانون 03-10 المتعلق بحماية البيئة الجمعيات بفصل خاص حيث تتمتع الجمعيات بحرية اختيار النشاطات القانونية الملائمة و المتاحة لها لبلوغ هدفها فلها أن تختار العمل التوعوي و التحسيس و التطوعي الميداني ، و ان تركز على اتصالها بالمنتخبين المحليين و تلعب دور المنبه و المراقب لكشف عن الانتهاكات التي تمس البيئة ا و ان تلجأ إلى طرق الطعن القضائية ا و ان تستعمل كل هذه الآليات بصفة عقلانية من اجل بلوغ أهدافها و نتيجة لهذه المرونة التي تتسم بها الآليات التي تستخدمها جمعيات حماية البيئة فقد عدد المجلس الوطني للحياة الجمعوية الفرنسي سبعة أصناف من النشاطات الرئيسية التي تقوم بها الجمعيات و هي :

-إعلام و تربية الجمهور

-تكوين أشخاص مختصين مثل المنشطيين و الإداريين و المنتخبين

-المشاركة و المشاورة مع المنتخبين و الإداريين

-نشر المعلومات لوسائل الإعلام

-الجوء للقضاء في حالات التلوث أو مخالفة قوانين حماية البيئة

-إصدار تشرية أو مجلة

-حيازة أو تسيير الأوساط الطبيعية،

إن اضطلاع جمعيات حماية البيئة بالمهام السالفة الذكر على أكمل وجه يجعل منها ثقلا مضادا للإدارة و هي بذلك تعتبر ضمانا ضد تعسف الإدارة في استعمال الوسط و من اجل ذلك فهي تندد بالمشاريع الضارة بالبيئة أو تطالب بتعديلها¹¹.

إن الأساس القانوني لمساهمة المجتمع المدني في حماية البيئة من النفايات يجد نفسه في المادة 29 من القانون رقم 85-05 المؤرخ في 16 فيفري 1985 المتعلق بحماية الصحة و ترقيتها ، يفيد بأن جميع أجهزة الدولة و الجماعات المحلية و المؤسسات و الهيئات و السكان ملزمون بتطبيق تدابير النقاوة و النظافة و محاربة الأمراض الوبائية و مكافحة تلوث المحيط و تطهير ظروف العمل و الوقاية العامة ، بينما تطرق القانون رقم 10-03 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة لدور الجمعيات في حماية البيئة من المادة 35 إلى 38 منه حيث نصت المادة 35 منه " تساهم الجمعيات المعتمدة قانونا و التي تمارس أنشطتها في مجال حماية البيئة و تحسين الإطار المعيشي في عمل الهيئات العمومية بخصوص البيئة و ذلك بالمساعدة و إبداء الرأي و المشاركة في الأعمال التي تدخل في حمايتها"¹²

أولا: المساهمة في إعداد السياسات الخاصة بتسيير النفايات

يمكن للجمعيات البيئية المشاركة في صنع القرار البيئي من خلال حق التمثيل داخل بعض الهيئات الحكومية رغم عدم اتساع هذه الإمكانية إلى جميع الهيئات المشرفة على حماية البيئة إلا أن النص على حق المشاركة في بعض الهيئات يعكس تحولا جذريا في ممارسات الإدارة التقليدية التي كانت تفضل الأسلوب الانفرادي في صنع القرار ، حيث يرى البعض أن هناك مفهوميين للمشاركة الجموعية الأول يقضي بمساهمة الجمعيات في التغيير الاجتماعي و تعديل أدوات و أهداف السياسات البيئية العامة و الثاني يتناول مفهوما مقلصا يقضي بمساهمة الجمعيات في التسيير الوظيفي للهيكل البيئية كما هي موجودة¹³.

إن إشراك جمعيات حماية البيئة في عملية تسيير النفايات يكون من خلال منح العضوية للمثل عن الجمعيات الوطنية لحماية البيئة في إعداد المخطط الوطني لتسيير النفايات الخاصة إلى جانب الهيئات الإدارية الخاصة ، و كذا العضوي في مجلس إدارة الوكالة الوطنية للنفايات و ذلك لما لهذا التمثيل من أهمية في تطوير هذه الجمعيات و جعلها أكثر فعالية خاصة في مجال الرقابة على هذه العمليات من ناحية نشاطات الفرز و الجمع و إعادة التثمين إضافة إلى المساهمة في الرقابة المفروضة على منشآت معالجة هذه النفايات و مراقبة مدى احترامها للتشريع المعمول به في هذا المجال ، و كذلك عدم الإضرار بالبيئة من خلال قيام هذه المنشآت بالأدوار المنوط بها في مجال معالجة النفايات¹⁴.

غير انه يمكن القول عضوية الجمعيات البيئية في الهيئات محصور جدا و ذلك في اللجنة القانونية و الاقتصادية للمجلس الأعلى للتنمية المستدامة كما حدد المشرع حالات حصرية لعضوية الجمعيات البيئية في بعض المؤسسات ذات الطابع الصناعي و التجاري منها المؤسسة الجزائرية للمياه و الديوان الوطني للتطهير و نظرا لمحدودية حالات عضويته فإن مشاركتها الفعلية تبقى محدودة¹⁵.

ثانيا : الدور التحسيبي التوعوي للجمعيات البيئية حول النفايات المنزلية

يقصد بالوعي البيئي بمخاطر النفايات المنزلية تحسيس الأفراد بأهمية الحفاظ على البيئة من النفايات المنزلية و التعامل معها بعقلانية من خلال تدعيم دور المؤسسات التربوية و الإعلامية و كذا الجمعيات البيئية التي تعمل على رفع المستوى الثقافي و تنمية الوعي لديهم للمشاركة بفعالية في تحسين البيئة و حمايتها من مخاطر النفايات المنزلية ، فمنذ مؤتمر استكهولم عام 1972 قامت الجمعيات البيئية برصد الاهتمام العام و السياسي بالقضايا البيئية و الإنمائية فعلى سبيل المثال يقوم عدد من المنظمات غير الحكومية منها الجمعيات البيئية في مختلف أنحاء العالم (شيلي ، كولومبيا، الهند ، ماليزيا، تركيا و الولايات المتحدة) بنشر تقارير وطنية عن الحالة البيئية و المشاركة في مختلف البرامج الإعلامية عبر مختلف وسائل الإعلام التي تتناول مواضيع البيئة، إضافة إلى تقديم المحاضرات و ندوات و تنظيم معارض باعتبارها من الأدوات الهامة لنشر الثقافة البيئية بمساهماتهم في التبليغ عن المشاكل البيئية عامة و النفايات المنزلية خاصة و تزويدهم بالمعلومات و المعطيات اللازمة لمناقشتها و تقديم الاقتراحات التي يرونها لازمة للتخلص من مشكل النفايات المنزلية¹⁶،

للجمعية البيئية أن تلعب دورا رياديا في مجال النفايات المنزلية من خلال حث المواطنين على استخدام الطرق التي تقلص من مشكل النفايات المنزلية ، كما للجمعية البيئية دور في التربية البيئية حيث لا ينحصر دور التربية البيئية على المؤسسات الرسمية من مدارس و جامعات و التي تقتصر على شريحة المتدربين ، و إنما لابد من توسيعها لكل شرائح المجتمع فالتربية البيئية تركز على منهجية الوقاية من الضرر البيئي المتمثل في النفايات المنزلية و على أساس الاحتياط عوضا من التركيز على التدخل أو الإصلاح بعد حدوث التدهور أو التحطيم البيئي¹⁷،

حتى يتسنى للجمعيات البيئية من القيام بدورها التوعوي لا بد لها من الاطلاع على المعلومات البيئية و في سبيل ذلك تعكف جمعيات حماية البيئة على الإلمام بجميع المشاكل التي تواجه البيئة فتعمل على جمع المعلومات المتعلقة بالمشاريع التي تهدد البيئة و هذا بالجوء إلى الإدارات المعنية منها مديرية البيئة و مديرية التهيئة و التخطيط العمراني ، مديرية الصناعة و المناجم ... و لهذا على الجهات الإدارية أن تسمح للجمعيات بممارسة حقها في الاطلاع و تسيير مهمة جمع المعلومات و المعطيات من جهة ، و من جهة أخرى عرض نتائج تحقيقاتها أمام الجمهور باستعمال شتى وسائل الإعلام المتاحة¹⁸.

كما يمكن للجمعيات البيئية تعزيز جهودها من خلال الحملات التوعوية المتخصصة في مجال النفايات المنزلية باعتبارها وسيلة أكثر فعالية و تأثير في رفع مستوى الوعي الانساني بشكل سريع و فعال مثل حملة السحابة السوداء في مصر التي قادتها العديد من التنظيمات البيئية في مصر لمواجهة مشكلة التلوث في مدينة القاهرة و الذي من بين أسبابه المباشرة الحرق العشوائي للنفايات¹⁹

كذلك بغية المساهمة في نشر الوعي البيئي هناك بعض الجمعيات البيئية لجأت إلى إنشاء أحزاب سياسية شعارها حماية البيئة و التوعية بأهميتها، مثل الحزب الأخضر في ألمانيا الذي تأسس عام 1980 و حصل على نسبة 1,5 % من مجموع أصوات الناخبين ، و حصل في عام 1983 على 0,6 % من مجموع الأصوات و أصبح لهم وقتها 27 مقعد في البرلمان ، و في الجزائر حزب الطبيعة و النمو²⁰.

ثالثا- الدور القضائي للجمعيات البيئية في مجال مكافحة النفايات المنزلية :

للجمعية البيئية أن تمثل أمام القضاء و تمارس خصوصا أمام المحكمة المختصة حقوق الطرف المدني بسبب وقائع لها علاقة بهدف الجمعية و تلحق ضررا بمصالح أعضائها الفردية و الجماعية ، و تبعا لذلك فقد مكنت المادة 36 من القانون رقم 10-03 الجمعيات المعتمدة قانونا من رفع دعوى أمام الجهات القضائية المختصة عن كل مساس بالبيئة حتى في الحالات التي لا تعنى الأشخاص المنتسبين لها ، كما يمكن للجمعيات أن تتأسس كطرف مدني بخصوص الوقائع التي تلحق ضررا مباشرا أو غير مباشر بالمصالح الجماعية التي تهدف إلى الدفاع عنها و تشكل هذه الوقائع مخالفة للأحكام التشريعية المتعلقة بحماية البيئة و تحسين الإطار المعيشي و حماية الماء و الهواء و الجو و الأرض و باطن الأرض و الفضاءات الطبيعية و العمران و مكافحة التلوث²¹.

رابعا - عوامل نجاح الجمعيات البيئية و معوقاتهما في مجال تسيير النفايات المنزلية:

لتفعيل عمل الجمعيات البيئية يتطلب الأمر تحسين المنظومة التشريعية و لذلك عملت العديد من الدول على تجسيد ذلك ، ففي فرنسا مثلا و منذ قرار 7 جويلية 1977 أعطت إجراءات الاعتماد لجمعيات حماية البيئة سلطات حقوقية ، و هو ما فتح المجال أمام ظهور العديد من الجمعيات البيئية ذات القدرة العالية على العمل كشريك فعال في توجيه سياسة الدولة العامة²².

تكمن عوامل نجاح عمل الجمعيات البيئية في عوامل خاصة بالأعضاء و طبيعة المحيط الذي تنشط فيه الجمعيات و عوامل موضوعية و يمكن تلخيصها فيما يلي :

-مدى وجود إرادة تطوعية حقيقية لدى أعضاء الجمعية ،

-توفر قاعدة علمية خاصة بالموضوع الذي تنشط فيه الجمعية،

-معرفة الإطار القانوني للمطالبة أي معرفة السبل القانونية المتاحة للنضال من اجل الهدف المنشود ،

منهجية عمل سليمة و مدى تواجدها في الميدان كما تتحدد مجهودات و إرادة الأعضاء بالعوامل المتعلقة بالمحيط الذي تنشط فيه و بعلاقتها بالمجتمع ، لأن الجمعية تستمد قوتها و بقائها من المجتمع و كذا علاقتها مع السلطات الإدارية و مدى تعاون الإدارة معها و أخيرا علاقتها ببقية الجمعيات الأخرى²³.

-تبني توجه تنموي شامل و الذي يتعلق بمواجهة تحديات النفايات المنزلية ،

-التخفيف من المشاكل الاجتماعية اليومية كمشكلة البطالة و السكن لأنها مشاكل تأتي في مقدمة اهتمام الفرد بدل الانخراط في الجمعيات ،

-تحسيس الفرد بأهمية العمل الجماعي و الاندماج فيه لتحقيق الحاجيات التي تعجز الدولة عن تلبيتها له²⁴. كما أن هناك مجموعة من المعوقات التي تعيق العمل الجماعي البيئي في الجزائر و هي :

-عدم التصريح للجمعيات البيئية بصفة النفع العام على غرار الهلال الأحمر الجزائري و الكشفة الإسلامية ، فإن النشاط الجاد في مجال حماية البيئة و تنظيفها من النفايات حتما يؤمن لها ذلك ما دامت البيئة على هذا القدر من الضرورة لممارسة أي نشاط للفائدة العامة ففضية البيئة عامة و النفايات المنزلية خاصة قضية الجميع و محاربتها يعتبر ضمن الالتزام بحماية الوطن و الذود عنه من كل خطر يهدده فهذا واجب وطني²⁵.

-عدم شفافية طرق تمويل الجمعيات البيئية و يتجلى ذلك في صعوبة الحصول على إعانة الصندوق الولائي لترقية مبادرات الشباب و الممارسات الرياضية المكلفة بتمويل الجمعيات ، و ذلك لعدم إشارة نصوصه الخاصة بتمويل نشاط الجمعيات البيئية و يبقى لها الاستفادة بصورة مباشرة من الدعم المركزي لوزارة تهيئة الاقليم و البيئة بعد تقديم الملف الكامل لبرنامج العمل المسطر من قبل الجمعية لمديرية البيئة و التي تتولى بدورها إحالته على مكتب الجمعيات التابع لوزارة تهيئة الاقليم و البيئة ،

-عدم توفر التكوين الإداري لدى قياداتها ،

-غياب الإعلام و الاطلاع البيئي على كل البيانات و المعلومات المتعلقة بوضعية البيئة ، حيث لا يمكن توكي المشاركة في ظل التعطيم و الإقصاء، و يعتبر الحق في الإعلام البيئي حق مكرس بموجب اتفاقية استكهولم 1972 من خلال المبدأ رقم 19 ، و اتفاقية ريو دي جانيرو 1992 من خلال البند 10 و من خلال القانون رقم 10-03 في المادة 02 و 03²⁶.

-نقص الجمعيات البيئية المتخصصة ، حيث تتكون التشكيلة الجمعوية في الجزائر من حوالي 80 ألف جمعية منها 43 % جمعية اجتماعية 27,8 % ثقافية ، 13,7 % رياضية ، في حين البقية تمثل حقوق الإنسان البيئة و حماية المستهلك و هذا عدد ضئيل جدا بالنظر إلى قضايا البيئة المتعددة و المتجددة يوميا²⁷.

خاتمة :

في ختام هذا البحث يمكن القول أن مشكل النفايات المنزلية في الجزائر هو مشكل أخلاقي بالدرجة الأولى أو عبارة أخرى مشكل تربوي حيث لا تكفي القوانين الردعية لوحدها للتخلص من هذا المشكل بل لابد أن تقف إلى جانبها الأساليب التوعوية التثقيفية هذا من جهة و من جهة أخرى باعتبار أن مشكل النفايات المنزلية هو مشكل حي أو حتى فرد فلا بد من التقرب لهذا الفرد أو الحي من أجل الوصول إلى تهذيب سلوكياته من خلال توعيته و توجيهه و مرافقته حول كيفية التعامل مع ما يفرزه من نفايات منزلية و التي تشكل خطرا كبير على صحته و على صحة أفراد المجتمع ، و ذلك على مدى مختلف مراحل التعامل مع النفايات بدأ من فرزها في مسكنه نهاية بتسليمها إلى أعوان النظافة ، و هو ما يثير دور المجتمع المدني في القيام بهذه المهمة باعتباره الأقرب للفرد الملوث و أكثر احتكاك به،

و من النتائج المتوصل إليها :

-إن الصفة التطوعية للمجتمع المدني هو ما يؤهله لتصدر الهيئات الأكثر نجاح لحل مشكل النفايات المنزلية من خلال العمل الجوّاري الذي يقوم به ومن أمثلة ذلك المسابقات التي أصبحت تنظم بين الأحياء الأكثر نظافة و من جهة أخرى جمعيات الأحياء التي تنظم حملات تطهير أسبوعية و التي تؤثر على نفسية القاطنين في الأحياء و بالتالي السعي للمحافظة على النظافة التي تخلصهم من الروائح الكريهة التي تنبعث من هذه النفايات المنزلية و البعوض السام الذي يصيب بعدد الأمراض الخطيرة .

-تعتبر الجمعيات البيئية ابرز مكونات المجتمع المدني الأكثر فعالية في حل مشكل النفايات المنزلية ،

-للجمعيات البيئية دور هام جدا في تسوية مشكل النفايات المنزلية من خلال دورها في صنع القرار البيئي و التحسيس و التوعية بمخاطر النفايات المنزلية و حق التمثيل أمام القضاء ،

-دور الجمعيات البيئية في الجزائر محدود جدا بنظر لغيرها من الدول بسبب مجموعة من العراقيل المتعلقة بأعضائها أو بالنظام القانوني الخاص بها ،

بناء على هذه النتائج نتقدم بالتوصيات التالية :

-بما أن فعالية الجمعية البيئية تتوقف على الحدود المرسومة لها ضمن الإطار القانوني و التنظيمي المتعلق بحماية البيئة ، فلا بد من إرساء قانون خاص بالجمعيات البيئية نظرا للخصوصية التي يتميز بها أداءها بدلا من الاكتفاء بمجرد مواد ضمن نص قانوني ،

-لا بد من إحياء لجان الأحياء إلزاما بحيث يكون تكوينها من القاطنين بالحي الأكبر سنا و الشباب و حتى الأطفال من أجل خلق فيهم تربية و ثقافة المحافظة على الحي و نظافته مع تقديم الدعم المادي اللازم،

-توسيع نطاق مشاركة الجمعيات البيئية في الإدارات المعنية بالبيئة بصورة إلزامية لما يمكن أن تضفيه من سداة على القرارات البيئية،

-تنظيم دورات تكوينية في مجال القيادة و الريادة بالنسبة للجمعيات البيئية.

الهوامش :

¹ عبد السلام فرج على فرحات : دور منظمات المجتمع المدني في التنمية ، العدد 29 لسنة 2015 ، ص 4

²² فاروق اهناني : دور المجتمع المدني في حماية البيئة ، مذكرة ماستر تخصص تنظيمات سياسية و ادارية ، جامعة قاصدي مرباح ورقلة ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، قسم العلوم السياسية ، 2014/2015 ، ص 12

³ العابد عمر : المجتمع المدني في الجزائر و دوره في التنمية السياسية (1989 _ 2012)، مذكرة ماستر ، تخصص تنظيم سياسي و إداري ، جامعة قاصدي مرباح ورقلة كلية الحقوق و العلوم السياسية ، قسم العلوم السياسية ، 2015/2016 ، ص 10 .

⁴ حشماوي فاطمة : دور المجتمع المدني في رسم السياسة البيئية في الجزائر 2004-2014 ، مذكرة ماستر في العلوم السياسية تخصص رسم السياسات العامة ، جامعة جيلالي بونعامة بخميس مليانة ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، 2014 ، ص 17

⁵ قريد سمير : دور الجمعية الوطنية لحماية البيئة و مكافحة التلوث في نشر الثقافة البيئية ، مذكرة ماجستير في علم الاجتماع، تخصص علم اجتماع التنمية بالمشاركة ، جامعة باجي مختار عنابة ، كلية الآداب و العلوم الإنسانية و الاجتماعية، بدون سنة، ص 93

⁶ قانون 31-90 المتعلق بالجمعيات ج ر عدد 53 الصادرة في 1990/12/04

⁷ سعدي إسماعيل ، بداوي محمد أمين : دور الجمعيات البيئية في نشر معالم التربية البيئية ، دراسة ميدانية لجمعية كنزة بأيت لعزیز ولاية البويرة ، مذكرة ماستر في علم الاجتماع ، تخصص علم الاجتماع التربوي، جامعة ألكلي محند اولحاج البويرة، 2014/2015 ، ص 52

⁸ بركات كريم : مساهمة المجتمع المدني في حماية البيئة ، رسالة دكتوراه في العلوم ، تخصص قانون ، جامعة مولود معمري تيزي وزو ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، 2013/2014 ، ص 111/110 .

⁹ قانون رقم 01-19 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 المتعلق بتسيير النفايات و مراقبتها و إزالتها ، جريدة رسمية عدد 77 الصادرة في 15 ديسمبر 2001 .

- 1- 10 اسامة سعد خليل : التخطيط البيئي للتخلص من المخلفات و النفايات ، furp.cu.edu.eg ، ص 6
- 11 و داد غزلاني : دور و آليات تفعيل الشراكة في حماية البيئة في الجزائر ، ملتقى دولي حول النظام القانوني لحماية البيئة في ظل القانون الدولي و التشريع الجزائري ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة 8 ماي 1945 ورقلة ، 10/09 ديسمبر 2013 ، ص 6
- 12 عقيلة خرباشي : حماية البيئة من النفايات ، ملتقى وطني حول دور المجتمع المدني في حماية البيئة واقع و آفاق ، جامعة جيجل كلية الحقوق و العلوم السياسية ، 07/06 مارس 2012 ص 42 .
- 13 غنية ابرير : دور المجتمع المدني في صياغة السياسات البيئية ، دراسة حالة الجزائر ، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية تخصص سياسات عامة و حكومات مقارنة ، جامعة الحاج لخضر باتنة، كلية الحقوق ، 2010/2009 ، ص 106 .
- 14 مخنفر محمد : الآليات القانونية لتسيير النفايات المنزلية في التشريع الجزائري ، مذكرة ماجستير في القانون العام ، تخصص قانون البيئة ، جامعة محمد لمين دباغين سطيف 02 ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، 2015/2014 ، ص 102
- 15 حواس صباح : المجتمع المدني و حماية البيئة في الجزائر واقع و آفاق ، مذكرة ماجستير في القانون العام ، تخصص قانون البيئة ، جامعة محمد لمين دباغين سطيف 2 ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، 2015/2014 ، ص 87 .
- 16 وافي حاجة : المنظمات غير الحكومية و دورها في حماية البيئة ، مجلة جيل الدراسات السياسية و العلاقات الدولية ، مركز جيل البحث العلمي العدد 1 جانفي 2015 ، ص 69
- 17 فاروق اهناني: دور المجتمع المدني في حماية البيئة ، دراسة حالة جمعية الزئبق البيئية الولائية ورقلة ، مذكرة ماستر في العلوم السياسية ، تخصص تنظيمات سياسية ، جامعة قاصدي مرباح ورقلة ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، 2015/2014 ، ص 31
- 18 شيكو عيسى : محدودية دور المجتمع المدني في مجال حماية البيئة ، مذكرة ماستر في الحقوق ، تخصص قانون عقاري ، جامعة عبد الرحمان ميرة بجاية ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، 2015/2014 ، ص 24/23 .
- 19 بركات كريم : مرجع سابق ، ص 169 .
- 20 وافي حاجة : مرجع سابق ، ص 70،71 .
- 21 عقيلة خرباشي : مرجع سابق ، ص 42 .
- 22 قريد سمي : مرجع سابق ، ص 95.
- 23 سعدي اسماعيل ، بداوي محمد امين : مرجع سابق ، ص 64،65 .
- 24 فاروق أهناني : مرجع سابق ، ص 49 .
- 25 عقيلة خرباشي : مرجع سابق ، ص 42 .
- 26 و داد غزلاني : مرجع سابق ، ص 9،10 .
- 27 شيكو عيسى : مرجع سابق ، ص 38

قائمة المراجع:

- 1- لعابد عمر : المجتمع المدني في الجزائر و دوره في التنمية السياسية (1989 _ 2012)، مذكرة ماستر ، تخصص تنظيم سياسي و إداري ، جامعة قاصدي مرباح ورقلة كلية الحقوق و العلوم السياسية ، قسم العلوم السياسية ، 2016/2015 .

- 2- أسامة سعد خليل : التخطيط البيئي للتخلص من المخلفات و النفايات ، furp.cu.edu.eg
- 3- بركات كريم : مساهمة المجتمع المدني في حماية البيئة ، رسالة دكتوراه في العلوم ، تخصص قانون ، جامعة مولود معمري تيزي وزو ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، 2013/2014 ،
- 4- وداد غزلاني : دور و آليات تفعيل الشراكة في حماية البيئة في الجزائر ، ملتقى دولي حول النظام القانوني لحماية البيئة في ظل القانون الدولي و التشريع الجزائري ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة 8 ماي 1945 ورقلة ، 10/09 ديسمبر 2013
- 5- وافي حاجة : المنظمات غير الحكومية و دورها في حماية البيئة ، مجلة جيل الدراسات السياسية و العلاقات الدولية ، مركز جيل البحث العلمي العدد 1 جانفي 2015.
- 6- حشماوي فاطمة : دور المجتمع المدني في رسم السياسة البيئية في الجزائر 2004-2014 ، مذكرة ماستر في العلوم السياسية تخصص رسم السياسات العامة ، جامعة جيلالي بونعامة بخميس مليانة ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، 2014 ، 2015 ،
- 7- حواس صباح : المجتمع المدني و حماية البيئة في الجزائر واقع و آفاق ، مذكرة ماجستير في القانون العام ، تخصص قانون البيئة ، جامعة محمد لمين دباغين سطيف 2 ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، 2014/2015
- 8- مخنفر محمد : الآليات القانونية لتسيير النفايات المنزلية في التشريع الجزائري ، مذكرة ماجستير في القانون العام ، تخصص قانون البيئة ، جامعة محمد لمين دباغين سطيف 02 ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، 2014/2015 ،
- 9- سعدي اسماعيل ، بداوي محمد امين : دور الجمعيات البيئية في نشر معالم التربية البيئية ، دراسة ميدانية لجمعية كنزة بأيت لعزیز ولاية البويرة ، مذكرة ماستر في علم الاجتماع ، تخصص علم الاجتماع التربوي ، جامعة أكلي محند اولحاج البويرة 2014/2015 ،
- 10- عبد السلام فرج على فرحات : دور منظمات المجتمع المدني في التنمية ، العدد 29 لسنة 2015
- 11- عقيلة خرباشي : حماية البيئة من النفايات ، ملتقى وطني حول دور المجتمع المدني في حماية البيئة واقع و آفاق ، جامعة جيجل كلية الحقوق و العلوم السياسية ، 06/07 مارس 2012
- 12- فاروق اهناني : دور المجتمع المدني في حماية البيئة ، مذكرة ماستر تخصص تنظيمات سياسية و إدارية ، جامعة قاصدي مرباح ورقلة ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، قسم العلوم السياسية ، 2014/2015
- 13- قريد سمير : دور الجمعية الوطنية لحماية البيئة و مكافحة التلوث في نشر الثقافة البيئية ، مذكرة ماجستير في علم الاجتماع ، تخصص علم اجتماع التنمية بالمشاركة ، جامعة باجي مختار عنابة ، كلية الآداب و العلوم الإنسانية و الاجتماعية ، بدون سنة ،
- 14- قانون رقم 01-19 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 المتعلق بتسيير النفايات و مراقبتها و إلزائها ، جريدة رسمية عدد 77 الصادرة في 15 ديسمبر 2001 .
- 15- قانون 90-31 المتعلق بالجمعيات ، ج ر عدد 53 الصادرة في 04/12/1990.
- 16- شيكو عيسى : محدودية دور المجتمع المدني في مجال حماية البيئة ، مذكرة ماستر في الحقوق ، تخصص قانون عقاري ، جامعة عبد الرحمان ميرة بجاية ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، 2014/2015
- 17- غنية ابرير : دور المجتمع المدني في صياغة السياسات البيئية ، دراسة حالة الجزائر ، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية تخصص سياسات عامة و حكومات مقارنة ، جامعة الحاج لخضر باتنة، كلية الحقوق ، 2009/2010 .